3056 - أخبرناه أبو عبد ا الحافظ أنبأ أحمد بن جعفر ثنا عبد ا بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي ثنا إسماعيل Y فذكره وفي قوله انحسر أو انكشف دليل على أن ذلك لم يكن بقصده A وقد ينكشف عورة الإنسان بريح أو سقطة أو غيرهما فلا يكون منسوبا إلى الكشف وقوله في الرواية الأولى ثم حسر الإزار عن فخذه يحتمل أن يكون أراد حسر ضيق الزقاق الذي أجرى فيه مركوبه إزاره عن فخذه فيكون الفعل لجدار الزقاق لا للنبي A ويكون موافقا لرواية غيره عن إسماعيل موافقا لما مضى من الأحاديث في كون الفخذ عورة غير مخالف لها وبا التوفيق ورواه حميد الطويل عن أنس وقال في إحدى الروايتين عنه وإن ركبتي لتمس ركبة رسول ا A ولم يذكر انكشاف الفخذ